

الإتقان في علوم القرآن

على هذا قديما الاختلاف الوارد عن ابن عباس وغيره في تفسير آية أو لامستم هل هو الجماع أو الجس باليد فالأول تفسير لقراءة لامستم والثاني لقراءة لامستم ولا اختلاف .
فائدة .

6344 - قال الشافعي B في مختصر البويطي لا يحل تفسير المتشابه إلا بسنة عن رسول الله أو خبر عن أحد من أصحابه أو إجماع العلماء هذا نصه .
فصل في تفسير الصوفية .

6345 - وأما كلام الصوفية في القرآن فليس بتفسير قال ابن الصلاح في فتاويه وجدت عن الإمام أبي الحسن الواحدي المفسر أنه قال صنف أبو عبد الرحمن السلمي حقائق التفسير فإن كان قد اعتقد أن ذلك تفسيراً فقد كفر .

6346 - قال ابن الصلاح وأنا أقول الظن بمن يوثق به منهم إذا قال شيئاً من ذلك أنه لم يذكره تفسيراً ولا ذهب به مذهب الشرح للكلمة فإنه لو كان كذلك كانوا قد سلكوا مسلك الباطنية وإنما ذلك منهم لنظير ما ورد به القرآن فإن النظير يذكر بالنظير ومع ذلك فياليتهم لم يتساهلوا بمثل ذلك لما فيه من الإيهام والإلباس .

6347 - وقال النسفي في عقائده النصوص على طاهرها والعدول عنها إلى معان يدعيها أهل الباطن إلحاد .

6348 - قال التفتازاني في شرحه سميت الملاحدة باطنية لادعائهم أن النصوص ليست على طاهرها بل لها معان باطنية لا يعرفها إلا المعلم وقصدهم بذلك نفي الشريعة بالكلية